ملخص التقرير حول الميزانية القائمة على النتائج من منظور النوع لسنة 2017

يندرج تقرير الميزانية القائمة على النتائج من منظور النوع الاجتماعي والذي يرافق مشروع قانون المالية لسنة 2017، في نسخته الثانية عشرة، ضمن سلسلة التقارير التي ميزت عملية جندرة الميزانية بالمغرب. وتجسد النسخة الحالية لهذا التقرير بالملموس الانتقال إلى جيل جديد من آليات تدبير السياسات العمومية المستندة على مبادئ ومقتضيات القانون التنظيمي الجديد للمالية الذي تم اعتماده تفعيلاً لمقتضيات الدستور الجديد. وقد أقر هذا القانون جملة من المقتضيات التي تمأسس مقاربة النوع الاجتماعي كعنصر أساسي في برمجة وتخطيط السياسات العمومية. وفي إطار خارطة الطريق التي اعتمدت لتفعيل القانون الجديد للمالية بشكل تدريجي، أصبحت الوزارات وكل الجهات المعنية مطالبة بإدخال التعديلات الضرورية سعيا نحو الاستعمال الأمثل للميزانيات خدمة لنجاعة وفعالية الأداء العمومي وضمانا لتوفير شروط المساءلة الفعلية حول مدى احترام الالتزامات المحددة من منظور النوع الاجتماعي.

لذلك فإن القطاعات الوزارية والمؤسسات العمومية المعنية مدعوة، طبقا لمقتضيات القانون التنظيمي الجديد للمالية، للقيام بتشخيصات دقيقة تأخذ بعين الاعتبار بعد النوع الاجتماعي وتحدد أهدافا تروم تقليص التفاوتات في هذا المجال مع استحضار البعد الترابي. كما يقتضي اعتماد سياسات وبرامج عمومية مرقمة قصد تصريفها على شكل أهداف ونتائج ومؤشرات مراعية للنوع الاجتماعي، دون إغفال تطوير آليات التتبع والتقييم لهذه البرامج.

وتجدر الإشارة الى أن مقاربة النوع الاجتماعي المستندة على مبادئ حقوق الإنسان المندرجة في صلب القانون التنظيمي الجديد للمالية، تتماشى مع الرؤية الجديدة للتنمية لما بعد 2015، حيث التزمت بلادنا بتحقيق أهداف التنمية المستدامة البالغ عددها 17 هدفا المنبثقة منها.

ولقد تم إعداد هذه الأهداف وفق مقاربة تقوم على مبادئ حقوق الإنسان في منظورها الكوني كحقوق غير قابلة للتجزيئ وعلى إشراك مختلف الفاعلين. وتفتح هذه المقاربة آفاقا جديدة لوضع تكافؤ الفرص في صلب سياسات التنمية، وتعزيز التغيرات الهيكلية اللازمة لضمان المساواة في التمتع بحقوق الإنسان دون أي تمييز. ولا تستدعي هذه المقاربة فقط وضع هدف مستقل مرتبط بتعزيز المساواة بين الرجل والمرأة وتمكين النساء في إطار أهداف التنمية لما بعد 2015 (الهدف الخامس)، بل تستلزم، كذلك، مرافقة كل هدف من الأهداف 17 بمؤشرات أهداف تراعي الفوارق بين الجنسين .وانطلاقا من الإطار الجديد للتنمية لما بعد سنة 2015، فإن التحدي الحالي يتطلب اعتماد منطق تمويل جديد في ظل إطار عملي قادر على ضمان التعبئة الفعالة للموارد المالية. وتجدر الإشارة إلى أن ميزانية النوع الاجتماعي، من خلال منظور حقوق الإنسان، بوصفها آلية عملية لإدارة السياسة العمومية لصالح تفعيل المساواة واحترام حقوق الإنسان، تستجيب لهذه المتطلبات.

وفي هذا السياق، يرصد التقرير، وبشكل مستفيض، مستوى التقدم الذي أحرزته مختلف القطاعات الوزارية، من ضمنها قطاعان وزاريان جديدان تم إدراجهما في هذه النسخة (وزارة الثقافة ووزارة الشؤون العامة والحكامة)،

على مستويات متعددة، منها المعياري والمؤسساتي، بالإضافة إلى البرمجة والتخطيط والنتائج المسجلة، خصوصا في مجال تقليص الفوارق المبنية على النوع الاجتماعي.

وفي إطار الخيار الديمقراطي الذي تبناه والاتزام المستمر بتعزيز والنهوض بحقوق الإنسان، وخاصة حقوق المرأة، اختار المغرب الانضمام للقانون الدولي الإنساني. وفي هذا السياق، تم خلال الفترة 2015-2016، الموافقة على عدة قوانين ومشاريع قوانين في مسلسل التشاور والتصديق. ويتعلق الأمر بالقانون رقم 125-12 الذي يقضي بالموافقة على البروتوكول الاختياري لاتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، والقانون رقم 126-12 المتعلق بالموافقة على البروتوكول الاختياري الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، ومشروع قانون رقم 16-01 الخاص بالموافقة على الاتفاقية رقم 143 بشأن الهجرة في ظروف مهينة والنهوض بتكافؤ الفرص ومعاملة العمال والعاملات المهاجرين.

وتماشيا مع التزاماته الدولية فيما يتعلق باحترام حقوق الإنسان وبناء على المقتضيات والأحكام الدستورية في هذا الصدد، عمل المغرب على تسريع وتيرة ملاءمة التشريعات الوطنية مع المواثيق الدولية لحقوق الإنسان التي صادقت عليها بلادنا. وفي هذا السياق، توجد العديد من مشاريع القوانين قيد التصديق والدرس خلال الفترة 2015-2016، ويتعلق الأمر بـمشروع قانون رقم 79-14 المتعلق بهيئة المناصفة ومكافحة كل أشكال التمييز، ومشروع قانون رقم 103-13 المتعلق بمكافحة العنف ضد النساء، ومشروع قانون رقم 19-12 بشأن العمل المنزلي، والقانون رقم 78-14 الخاص بالمجلس الاستشاري للأسرة والطفولة الصادر في 19 غشت 2016 والقانون الإطار رقم 97-13 المتعلق بحماية وتعزيز حقوق الأشخاص في وضعية إعاقة الصادر في 19 ماي 2016.

وفيما يخص الولوج المنصف للحقوق المدنية والسياسية، مكنت الخطة الحكومية للمساواة[1] من تحقيق تقدم ملموس من حيث إدراج بعد النوع الاجتماعي في السياسات العمومية وبرامج التنمية. وفي هذا الصدد، تم اتخاذ عدة إجراءات خلال الفترة 2015-2016 ويتعلق الأمر ب:

- نشر ثقافة المساواة وتعزيز صورة المرأة في وسائل الإعلام : تم عقد عدة اجتماعات للتتبع والتقييم تجمع الهيئات المعنية بهدف إنجاح التتبع والتقييم والتنسيق الجيد لهذه الخطة. بالإضافة إلى ذلك، وبغرض نشر مبادئ المناصفة والمساواة ومحاربة الصور النمطية والسلبية القائمة على أساس النوع الاجتماعي، تمت المصادقة خلال نونبر 2015 على القانون رقم 13-83 المكمل للقانون رقم 03-77 المتعلق بالاتصال السمعي البصري. كما تمت المصادقة على القانون رقم 14-79 المتعلق بهيئة المناصفة ومكافحة كل أشكال التمييز، خلال ماي 2016.

- مكافحة جميع أشكال التمييز والعنف ضد المرأة :حيث اعتمد مجلس الحكومة، بتاريخ 17 مارس 2016، نسخة جديدة لمشروع القانون رقم 13-103 المتعلق بمكافحة العنف ضد المرأة. كما تم تحسين أداء خلايا التكفل بالنساء والأطفال ضحايا العنف من خلال توفير الدعم اللازم لعمل هذه الخلايا (توفير التجهيزات والموارد البشرية والمادية لفائدة 33 فضاء و160 مساعد اجتماعي). وقد واصلت وزارة التضامن والمرأة والأسرة والتنمية الاجتماعية توفير الدعم لمراكز الاستماع والتوجيه للنساء ضحايا العنف. وهكذا، تم خلال سنتي 2014 و2015، دعم ما يقارب 79 مشروع، موزعة ما بين مراكز الاستماع والجمعيات العاملة في مجال التوعية لفائدة النساء.

- تقوية مشاركة المرأة في صنع القرار وتدبير الشؤون المحلية :اعتمدت شبكة التشاور المشتركة بين الوزارات من أجل المساواة بين الجنسين في الوظيفة العمومية، المحدثة سنة 2010، استراتيجية جديدة لمأسسة مبدأ المساواة بين الجنسين في الوظيفة العمومية، للفترة الممتدة من 2016 إلى 2019، والمتمركزة على الإدماج

[1] تشكل الخطة الحكومية للمساواة آلية لتعزيز التنسيق بين جميع الإجراءات التي اتخذتها الوزارات والمجتمع المدني والقطاع الخاص لتعزيز المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة.

الأفقي للمساواة بين الجنسين في الإصلاحات المتعلقة بالوظيفة العمومية .وعلاوة على ذلك، قامت وزارة الوظيفة العمومية وتحديث الإدارة في مارس 2016 بأعطاء الإطلاق الفعلية لمرصد مقاربة النوع الاجتماعي للوظيفة العمومية إضافة إلى بوابته الإلكترونية http://www.ogfp.ma.

وعلى الرغم من هذه الجهود المبذولة، لم يصل بعد معدل التأنيث في الإدارة العمومية إلى عتبة التكافؤ، حيث يقارب 35% و39% دون احتساب الموظفين العاملين بقطاعي الأمن الوطني والوقاية المدنية واللذان يعرفان معدل تأنيث جد منخفض. وتجدر الإشارة إلى أن ولوج المرأة إلى مناصب المسؤولية بالوظيفة العمومية لا يزال ضعيفا، حيث لم يتجاوز معدله 19,1% خلال 2014.

وفيما يخص تعزيز مشاركة المرأة في تدبير الشأن المركزي والمحلي، تم اتخاذ العديد من التدابير القانونية والمؤسساتية في هذا الصدد. ويتعلق الأمر خصوصا، بالقانون التنظيمي رقم 11-28 المتعلق بمجلس المستشارين، والذي ينص على تنظيم قوائم الترشيح في الانتخابات بالتناوب بين الجنسين. بالإضافة إلى ذلك، تم إدراج إجراء جديد للترشح بأحكام القانون التنظيمي رقم 15-34 المعدل والمكمل للقانون التنظيمي رقم 11-59 المتعلق بانتخاب أعضاء الجماعات الترابية، والذي يقوم على لائحة ترشح واحدة تتألف من جزئين : الأول مفتوح أمام المرشحين والمرشحات على قدم المساواة، والثاني مخصص للنساء فقط. وهكذا، فإن النساء قد حصلن على حوالي 6.673 مقعد جماعي أي ما يمثل 22% من مجموع المقاعد أي ضعف المقاعد المحصل عليها ضمن استحقاق 2009. كما حصلت النساء على 255 من مجموع مقاعد المجالس الجهوية أي ما يمثل 38% من مجموع المقاعد. وقد بلغ العدد الإجمالي للنساء المنتخبات على المستوى الوطني خلال الانتخابات البرلمانية ليوم 7 من أكتوبر 2016، 81 برلمانية أي 21% مقابل 17% كمعدل لتمثيلية النساء خلال انتخابات نونبر 2011 .

- مأسسة إدماج بعد النوع الاجتماعي في التخطيط والبرمجة للقطاعات الوزارية :واصل مركز التميز لميزانية النوع الاجتماعي بذل جهوده لتعزيز تملك الميزانية المراعية للنوع الاجتماعي من طرف القطاعات الوزارية وتبادل المعارف والخبرات وتطوير البحث في مجال تمويل المساواة بين الجنسين، من خلال تنظيم ورشات للتكوين وتقوية القدرات في مجال الميزانية المراعية للنوع الاجتماعي. وفي هذا الصدد، نظم مركز التميز لميزانية النوع الاجتماعي خلال سنة 2015، ورشة عمل لتقوية القدرات في مجال الميزانية المراعية للنوع الاجتماعي لفائدة ممثلي الوزارات المعنية بالخطة الحكومية للمساواة، والمنظمات غير الحكومية الناشطة في مجال حماية حقوق المرأة. كما واصل استقبال الوفود الأجنبية (الوفود الفلسطينية، الإيفوارية والكينية) الراغبة في الاستفادة من التجربة المغربية في هذا المجال.

وبالنسبة للولوج المتكافئ للحقوق الاجتماعية والثقافية، عملت السلطات العمومية خلال العقدين الأخيرين على وضع عدة استراتيجيات وبرامج من أجل ضمان الولوج المتكافئ للمواطنات والمواطنين إلى مختلف الحقوق والخدمات الاجتماعية (التعليم، الصحة، السكن اللائق، والبنيات التحتية). ورغم التقدم الملموس في هذا الصدد، فإن الفوارق المبنية على النوع الاجتماعي ما تزال قائمة خصوصا بالوسط القروي.

بخصوص الولوج إلى التعليم: تم وضع عدة برامج تروم تقليص الفوارق القائمة على النوع الاجتماعي إلى جانب برامج الدعم الاجتماعي (بناء داخليات، مطاعم مدرسية، نقل مدرسي، منح الدراسة، برنامج تيسير، مبادرة مليون محفظة...) والتي تهدف إلى محاربة الهدر المدرسي خاصة بالوسط القروي وضمان ولوج عادل للفتيات والفتيان إلى نظام تعليمي جيد. وبالنظر إلى المجهودات المبذولة في هذا المجال، فقد سجل مؤشر التكافؤ بين الجنسين بالتعليم الابتدائي العمومي ارتفاعا ملموسا على المستوى الوطني، حيث انتقل من 0,84 خلال موسم 2000-2001 إلى 0,90 خلال 2015-2016. وعلى مستوى التعليم الثانوي الإعدادي، فقد انتقل مؤشر التكافؤ بين الجنسين خلال نفس الفترة من 0,75 إلى 0,83، أي بزيادة 8 نقط. ومن جهته، انتقل مؤشر التكافؤ بين الجنسين بالتعليم الثانوي

التأهيلي العمومي على الصعيد الوطني من 0,85 خلال 2000-2001 إلى 0,96 خلال 2015-2016، أي بارتفاع بحوالي 11 نقطة مئوية.

وبالرغم من التقدم الذي تم تحقيقه، تظل بعض الإكراهات قائمة، خصوصا تحدي مواصلة التلاميذ لتمدرسهم وتحديدا التلميذات بالوسط القروي. حيث بلغت نسبة الهدر المدرسي في التعليم الابتدائي لدى الفتيات 4% خلال الموسم الدراسي 2014-2015. ووصلت هذه النسبة 10,4% بالتعليم الثانوي الإعدادي، فيما قاربت حوالي 9,6% بالنسبة للفتيات بالتعليم الثانوي التأهيلي خلال نفس السنة الدراسية.

وبالنسبة لبرامج محو الأمية، بلغ عدد المستفيدين منها، برسم الموسم الدراسي 2015-2016، ما يقارب 662.610 شخصا. وتمثل النساء 90,4% من مجموع المستفيدين، 48% منهن ينحدرن من العالم القروي. وتجدر الإشارة إلى أنه تم تبني خارطة طريق لمحو الأمية على امتداد الفترة ما بين 2014 و2024. وتطمح هذه الاستراتيجية إلى تقليص متوسط الأمية إلى أقل من 5% في أفق 2024.

وفيما يتعلق بالولوج إلى التعليم العالي، تم تحقيق التكافؤ بين الجنسين بفضل الجهود المبذولة في هذا الصدد، كما تشهد على ذلك حصة الطالبات من مجموع عدد طلبة التعليم العالي[2]، برسم الموسم الجامعي 2015-2016، التي بلغت 47,9%.

وفيما يخص الولوج للخدمات الصحية، واصلت وزارة الصحة مجهوداتها في ميدان تقليص وفيات الأمهات والأطفال، حيث عرف معدل وفيات الأمهات انخفاضا ملحوظا خلال السنوات الأخيرة بنسبة 50,7% مقارنة مع سنة 2004، ليبلغ 112 حالة وفاة لكل 100.000 ولادة حية خلال 2009-2010. غير أنه لا تزال هناك فوارق مهمة قائمة بين الوسطين الحضري والقروي، حيث سجل هذا الأخير معدل وفيات الأمهات بلغ 148 لكل 100.000 ولادة حية مقابل 73 بالوسط الحضري. كما واصلت وفيات الرضع والأطفال منحاها التراجعي لتبلغ على التوالي 28,8 و30,5 وفاة لكل 1.000 ولادة حية سنة 2011، أي بانخفاض بنسبة 28% و35% على التوالي مقارنة مع سنة 2004.

وفيما يتعلق بالولوج للتغطية الصحية، تمت المصادقة على مشروع القانون المتعلق بالتأمين الإجباري عن المرض لفائدة العمال المستقلين وغير المأجورين الذين يمارسون مهنا حرة، من طرف مجلس المستشارين يوم 4 غشت 2016. وسيسمح هذا القانون بتوسيع عدد المستفيدين من التأمين الإجباري عن المرض ليصل إلى 13 مليون شخص. أما بالنسبة للولوج إلى نظام المساعدة الطبية لفائدة المعوزين، فقد مكنت مواصلة جهود تعميمه من بلوغ ما يقارب 9,9 مليون مستفيد إلى حدود 16 غشت 2016.

ومن حيث الولوج إلى السكن اللائق، سجل العجز الإجمالي في السكن تراجعا مهما بنسبة 60% ما بين 2002 و2015، منتقلا من 1,24 مليون وحدة سكنية إلى 585.000 وحدة. وفي هذا السياق، مكن برنامج مدن بدون صفيح، منذ انطلاقته سنة 2004 إلى حدود يونيو 2016، من تحسين ظروف السكن لما يقارب 251.000 أسرة، كما تم إعلان 56 مدينة بدون صفيح. كما ساهم هذا البرنامج في تحسين نسبة ولوج النساء للملكية حيث انتقلت من 15,3% إلى 18,7% أي بزيادة 3 نقط. وتظل هذه النسبة منخفضة مقارنة مع نسبة ولوج الرجال للملكية (80,9%)، مما يدل على وجود إكراهات مؤسساتية تحول دون الولوج التام للنساء للملكية.

ومن حيث الولوج إلى الماء الصالح للشرب، مكن الاستمرار في تفعيل برنامج تعميم التزود بالماء الصالح للشرب لفائدة الساكنة القروية من الرفع من الولوج للماء الصالح للشرب بالمناطق القروية إلى 95% عند نهاية سنة 2015 مقابل 14% سنة 1994، أي ما يعادل 12,8 مليون مستفيد بالعالم القروي.

[2] طلبة التعليم العالي الجامعي العمومي والمؤسسات التي لا تنتمي للجامعات والتعليم العالي الخصوصي وطلبة المؤسسات التي تم إنشاؤها في إطار شراكة.

أما بالنسبة للولوج إلى الطاقة، مكن البرنامج الشمولي لكهربة العالم القروي، متم يونيو 2016، من كهربة 39.255 قرية، أي ما يناهز 2.093.881 منزل مستفيد، حيث انتقل معدل الكهربة القروية إلى 99,20%، باستثمار إجمالي بلغ 22,69 مليار درهم. وتجدر الإشارة إلى أن هذا البرنامج كان له تأثير إيجابي حيث ساهم في تحسين ظروف التمدرس، عبر تمديد مدة العمل المدرسي داخل المدارس والمنزل، ودخل الأسر عن طريق تطوير وتنويع الأنشطة المدرة للدخل.

وفيما يتعلق بالولوج إلى البنية التحتية للنقل، بلغ طول الطرق القروية التي أنجزت في إطار البرنامج الوطني للطرق القروية II ما يقارب 14.630 كلم، أي بمعدل إنجاز بلغ 95%، مما مكن من تقليص تكلفة نقل الأشخاص والبضائع بنسبة 26% و15% على التوالي. كما ساهم هذا البرنامج في رفع معدل تمدرس الأطفال من الفئة العمرية ما بين 6 و14 سنة بالعالم القروي ب 5,8 نقطة وفي تحسين الولوج إلى الخدمات الصحية ب32,3% في الوسط القروي.

وفيما يتعلق بالولوج للحقوق الاقتصادية، تم اعتماد عدة برامج وتدابير لدعم التمكين الاقتصادي للنساء. وتهدف هذه الإجراءات إلى تحسين ولوج النساء لعوامل الإنتاج والمؤسسات وكذا الآليات الاقتصادية.

بالنسبة للولوج للشغل، تشير إنجازات البرامج الرئيسية لدعم الشغل إلى أن برنامج "إدماج" قد مكن من إدماج 70.123 باحث عن عمل سنة 2015، وتمثل النساء 48% منهم. وخلال الخمسة أشهر الأولى من سنة 2016 بلغ مجموع المدمجين في سوق الشغل عن طريق هذا البرنامج 30.543 شخص، 43,5% منهم من النساء.

في حين سجل برنامج "تأهيل" ما يقارب 15.171 فرصة لتحسين الكفاءات للحصول على فرصة عمل برسم سنة 2015، 47% منها لصالح النساء. كما تم تسجيل 7.808 مستفيد من أنشطة التدريب خلال الخمسة أشهر الأولى من سنة 2016، وتمثل النساء 73% من مجموع المستفيدين. أما بالنسبة لبرنامج التشغيل الذاتي، فقد تمت مصاحبة 1.795 مرشح من حاملي المشاريع سنة 2015، 23% منهم من النساء. وخلال الخمسة أشهر الأولى من سنة 2016 تم تسجيل نحو 874 مرشح من حاملي المشاريع، 19% منهم من النساء.

وبخصوص تعزيز حماية المرأة في أماكن العمل، أجرى مفتشو الشغل ما يقارب 17.661 زيارة لمختلف وحدات الإنتاج لضمان الامتثال لمقتضيات مدونة الشغل المتعلقة بعمل النساء. وقد تمت أيضا المصادقة من طرف مجلس النواب في يوليوز 2016 على القانون رقم 19-12 المتعلق بالعمل المنزلي. ويهدف هذا القانون إلى ضمان الحماية الاجتماعية لهذه الفئة ومكافحة عمل الفتيات الصغيرات من خلال تجريم هذه الممارسة.

وعلى الرغم من هذه الجهود، توجد فوارق مهمة لولوج سوق الشغل تزيد من صعوبة حصول المرأة المغربية على فرصة عمل. وتتجلى هذه الوضعية في تطور معدل النشاط الذي يبين فرقا ملحوظا بين الجنسين (71,5% بالنسبة للرجال و24,8% بالنسبة للنساء سنة 2015)، مما يعكس تدني مشاركة المرأة في سوق الشغل.

وعلى الرغم من تراجع التفاوت في الأجور بين الرجال والنساء ذوي مستويات أكاديمية وخبرة مهنية متساوية، فإن أجور الرجال تفوق أجور النساء بحوالي 17%. كما يمكن إدراك التمييز ضد النساء من خلال معدل البطالة المرتفع بالنسبة لخريجي المدن خاصة، والذي بلغ لدى النساء 21,7% سنة 2015 مقابل 12,6% لدى الرجال خلال نفس السنة.

ولضمان حق متساو للرجال وللنساء في العمل، تهدف الاستراتيجية الوطنية للتشغيل (2015-2025) إلى دعم العمل اللائق وتعزيز المساواة في الولوج للشغل. وتستمد هذه الاستراتيجية قوتها من كونها تأخذ بعين الاعتبار ضرورة تعزيز الولوج العادل للحقوق الاقتصادية والتمكين الاقتصادي للنساء في إعداد وتطوير العديد من الخطط والبرامج القطاعية.

وفي إطار الدعامة الثانية لمخطط المغرب الأخضر والتي تهدف إلى تطوير الزراعة التضامنية، تم إنجاز نحو 51 مشروع تضامني لفائدة النساء بين سنتي 2011 و2016 أي ما يعادل 64% من مجموع المشاريع.

وفيما يتعلق بسياسة الصيد البحري، تميزت سنة 2016 بتفعيل وحدتين لتثمين المنتجات البحرية لفائدة تعاونيتين نسائيتين في إطار برنامج تحدي الألفية. وتجدر الإشارة الى أن الإجراءات المتخذة لتطوير تربية الأحياء المائية في المغرب تأخذ بعين الاعتبار بعد النوع الاجتماعي (تحويل وتثمين المنتجات المخصصة لنساء الصيادين).

ومن أجل تعزيز المقاولة النسائية، تم القيام بمجموعة من التدابير، منها تعزيز القدرات ومصاحبة حاملي المشاريع. وفي هذا الصدد، عمل البرنامج البلجيكي-المغربي "من أجلك" منذ انطلاقته سنة 2013 وحتى الفصل الأول من سنة 2016 على توعية أزيد من 17.000 امرأة على روح المقاولة وإحداث 5 فروع رائدة جديدة لفائدة جمعية النساء رئيسات المقاولات بالمغرب. كما مكن برنامج "إنفتاح لها" المتفرع من برنامج "انفتاح" والذي يهدف إلى توعية المقاولات الصغيرة جدا لاستخدام تكنولوجيا المعلومات من خلال دورات تكوينية ومنح رخص رقمية وتمويل حزمة لتقنيات المعلومات لصالح 810 رئيسة مقاولة. ومن ناحية أخرى، تم تحسين ولوج النساء المقاولات للخدمات المالية عبر إنشاء صندوق الضمان "إليك" والموجه للشركات النسائية. وقد مكن هذا الصندوق خلال سنة 2015 من تعبئة قروض بمبلغ قارب 39,24 مليون درهم والتي تمثل 131 ملف حصل على الضمان المرخص له مقابل 67 ملف سنة 2014، أي بزيادة تعادل 95,5%. في حين تمت تعبئة قروض بقيمة 18,32 مليون درهم خلال النصف الأول من سنة 2016.

كما يتواجد محور ولوج النساء للمشاريع المدرة للدخل والتوظيف الذاتي في صلب استراتيجيات وبرامج تنمية الاقتصاد الاجتماعي والتضامني. حيث تم إحداث ما يقارب 68 "دار الصانعة" في العالم القروي (استضافت 3.750 امرأة قروية مستفيدة). كما شهد عدد التعاونيات النسائية تقدما ملموسا في السنوات الأخيرة، حيث انتقل عددها من 738 سنة 2008 إلى 2.280 تعاونية سنة 2015، أي بمعدل 14,5% من مجموع التعاونيات. وقد بلغ عدد أعضائها من النساء ما يقارب 37.960 امرأة سنة 2015.

وعموما تؤكد الخلاصات التي انتهت إليها التحليلات التي تضمنها تقرير الميزانية القائمة على النتائج من منظور النوع الاجتماعي لسنة 2017 بشكل جلي على مدى أهمية استحضار مقاربة النوع الاجتماعي في تحليل السياسات العمومية. كما مكنت من الوقوف على بعض التفاوتات في مدى تطبيق مقتضيات القانون التنظيمي الجديد المتعلق بقانون المالية، خاصة في مجال الأخذ ببعد النوع الاجتماعي عند تحديد مؤشرات النجاعة التي وضعتها القطاعات المشاركة في المرحلة التجريبية لهذا القانون.